

بحار الأنوار

[594] والامارة ؟ ! ولم لم يتكلم في ذلك المجلس من شدة الحزن والوجد ما ينافي غرضه ولا يلائم في (1) تديره الميشوم، ولم يأت في أمر الرئاسة وغضب الخلافة بهجر ولا هذيان، ولم يتخلل من الزمان ما يسع (2) لا ندمال الجرح ونسيان المصيبة ؟ وكيف لم يأذن قلبه في الحكم بموته صلى الله عليه وآله مع أنه لم يضق صدره بأن يقول في وجهه الكريم: إنه ليهجر، ويمنعه من إحضار ما طلب، ويقول: حسينا كتاب الله، الذي هو في قوة قوله: لا حاجة لنا بعد موتك إلى كتاب تكتبه لنا ! ! ومن بلغ به الحب إلى حيث يخرج من حد العقل لا يجبه حبيبه بمثل هذا القول الشنيع، ولا يرفع صوته في الرد عليه، ومنازعة المنازعين من حد العقل (3) إلى حد يخرج الحبيب وإياهم عن البيت ويقول: اعزبوا عني ولا ينبغي التنازع عندي (4)، ولا ينكر ذلك إلا متعنت لم يشم رائحة الانصاف، وما ذكره من جنون بعض الصحابة، وإغماء بعضهم، وخبل الآخرين فشيء لم نسمعه إلى الآن، نعم، لوعده ما أتوا به من ترك جسده المطهر والمسارة إلى السقيفة طمعا في الرئاسة وشوقا إلى الامارة من فنون الجنون وضروب الخبل لكان له وجه. الطعن الرابع: أنه حرم (5) المتعتين، متعة الحج ومتعة النساء. ولم يكن له أن يشرع في الاحكام وينسخ ما أمر به سيد الانام صلى الله عليه وآله، ويجعل اتباع نفسه أولى من اتباع من لا ينطق عن الهوى، وتفصيل القول

(1) لا توجد في (س): في. (2) في (س): لا يسع. (3) من حد العقل، لا توجد في (س). (4) ما في (س) تقرأ: الشارع عني. ولا معنى لها. (5) في (س): حرمة.
